



رئاسة الجمهورية اللبنانية  
المديرية العامة

مذكرة إدارية رقم ٤٩

الموضوع: تشكيل لجنة تسليم الآليات المباعة.

١- تشكل لجنة قوامها:

رئيساً	المقدم روني حداد رئيس جهاز الآليات
عضواً	ضابط يعينه لواء الحرس الجمهوري
عضواً	السيد ريهاج الاسمر
أميناً للسر	المعاون مارون ضاهر

بالإضافة الى مندوب عن مديرية الجمارك العامة.

٢- تكون مهمة اللجنة تسليم الآليات غير الصالحة للاستعمال (انقراض وكسر) المباعة الى الملتزم الرابح بموجب المزايمة العمومية المعلن عنها على موقع هيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٣ وذلك بعد التأكد من التالي:

أ. دفع المبلغ المعلن في المزايمة العمومية لدى دائرة المحاسبة في المديرية العامة لرئاسة الجمهورية والاستحصال على وصل بذلك حيث تقوم هذه المديرية بارسال المبلغ الى صندوق الخزينة في وزارة المالية والاستحصال على وصل من المالية وتسلم نسخة عن وصل المالية الى الملتزم الرابح لدفع الرسوم الجمركية المذكورة في البند رقم ب/ ادناه.

ب. دفع الرسوم الجمركية لصالح إدارة الجمارك من قبل الملتزم الرابح وهي:

- ضريبة على القيمة المضافة: ١١ بالمئة.

- رسم اضافي مقطوع : ٣ بالمئة.

+ ضريبة على القيمة المضافة على الرسم الاضافي المقطوع : ١١ بالمئة



رئاسة الجمهورية اللبنانية  
المديرية العامة

- اجور اعمال اضافية عن كل ساعة عمل : /٢,٦٠٠٠,٠٠٠/ (مليونان وستمئة ألف ليرة لبنانية)

ج. إبراز وصل دفع المالية ووصل دفع الرسوم الجمركية الى لجنة الاستلام في المديرية العامة لرئاسة الجمهورية ومن ثم تلف هذه الآليات في مكانها من قبل الملتزم الرابح ونقل هذه الخردة وإزالة الآثار من عملية التلف على نفقة الملتزم الرابح.

د. وسائل نقل خردة الآليات من المديرية العامة لرئاسة الجمهورية وازالتها من مكانها على عاتق الملتزم الرابح.

٣- ترفع اللجنة تقريراً بنتيجة عملها الى المدير العام لرئاسة الجمهورية فور انتهاء مهمتها ليصار الى ايداع المبلغ في الخزينة العامة.

بعيدا في ٢٦/٩/٢٠٢٤  
مدير عام رئاسة الجمهورية  
أنطوان شقير

